

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٨٢٥١ لسنة ٢٠١٤

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٦/١٠/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

#### ( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١١) جنابات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية

رقم ٢٢٦٧ لسنة ٢٠١٣ جنابات التبين والمقيدة برقم ٦٧١٤ لسنة ٢٠١٣ كلى جنوب

والمحدد لها جلسة ١٥/١٢/٢٠١٤ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

#### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ١٥/١٢/٢٠١٤

صدر فى ٢٦/١٠/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر